GENERAL AUTHORITY
FOR LAND AND DRY PORTS
AND LOGISTIC AREAS

الهيئة العامة
للموانئ البرية و الجافة
و المناطق اللوجيستية
وزارة النقل

المناقصة العامة رقم (١١) لسنة ٢٠٢٥
بشـــأن
صيانة عدد (٨) ميزان بموانى الهيئة
(السلوم - قسطل - أرقين - العوجة - رفح) البريه

تاريخ فتح المظاريف الفنية: الساعة الحادية عشر ظهر يوم الموافق / / ٢٠٢٦

ثمن كراسة الشروط: ٢٩٩ جنية (مائتان تسعة وتسعون جنيه لا غير).

يســـــدد قيمـــــة (٤٢ جنيـــه) ضـــريبة قيمـــة مضـــافة لصـــالح مصـــلحة الضـــرائب المصـــرية وذلك طبقا لتعليمات مصلحة الضرائب المصرية رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢.

ثمن الكراسة للمنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر: ٢٧٠ جنية (فقط مائتان وسبعون جنيهاً لأغير)

- يسدد قيمة (٥ جنيهات) لصالح صندوق شهداء وضحايا ومفقودي ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم وذلك طبقاً للقانون رقم ٤ لسنة ٢٠٢١.
- يسدد قيمة (٥ جنيهات) لصالح صندوق دعم الأشخاص ذوي الإعاقة وذلك طبقاً للقانون رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٢٠.
- يسدد قيمة (٥ جنيهات) لصالح صندوق رعاية حقوق المسنين وذلك طبقاً للقانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٢٤.

عدد صفحات كراسة الشروط: (٢١) صفحه + عدد (٧) مشروع عقد

سُدِّدت قيمة النسخة بموجب القسيمة رقم ( ) بتاريخ / /

رئيس لجنة كراسات الشروط

لواء /

حمدي احمد غريب

E-mail : info@ldp.gov.eg
Phone : 02 - 20541838

العاصمة الإدارية - الحي الحكومي
وزارة النقـــل - الدور الثـــالـــث

الممسوحه ضوئيا بـ CamScanner

تشتمل الإدارة الحديثة على عدة عناصر لتحقيق أهداف المنشأة المخطط لها في حدود إمكانياتها ومواردها البشرية والمادية .

ويأتي التنظيم الجيد في مقدمة عناصر الإدارة باعتباره عنصرًا فعالاً ومؤثرًا في الأخذ بيد المنشأة في الوصول إلى ما تسعى إليه، سواءً كانت تُقدِم خدمة أو سلعة إنتاجية .

وفي إطار هذا المفهوم قامت الدولة بإنشاء الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة بهدف إيجاد هيئة حكومية فعالة تتمكن من تحقيق السيطرة على موانئ البلاد البرية والجافة وتطويرها بما يُمكنها من تقديم خدمة متميزة للعابرين وممثلي أجهزة الدولة المعنية، خاصةً في ظل سياسة الانفتاح على العالم التي تنتهجها الدولة كوسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية .

ونظرًا لحاجة الهيئة لعمل صيانة عدد (٨) ميزان بموانئ الهيئة (السلوم - قسطل - أرقين - العوجة - رفح) البرية طبقًا للمواصفات المرفقة بالكراسة - فقد قامت الهيئة بطرح عملية الصيانة في مناقصة عامة بين الشركات المتخصصة والعاملة في مثل هذا النشاط وذلك وفقًا للآتي :-

موضوع المناقصة

صيانة موازين موانئ الهيئة (السلوم - قسطل - أرقين - العوجة - رفح) البرية

<u>وتتم العملية طبقًا للآتي: -</u>

١) كراسة الشروط والمواصفات.

٢) القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

٣) الشروط الفنية المرفقة بالكراسة.

الممسوحه ضوئيا بـ CamScanner

الشروط العامة

****

البند الأول

المناقصة عامه وتخضع لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

المصطلحات المستخدمة في الكراسة

م	المصطلح	المعني
١	الهيئة	الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة
٢	مُقدِم العطاء	الشركة أو الفرد المتقدمين للمناقصة
٣	المُقاول	الشركة أو الفرد الراسي عليهم العملية موضوع المناقصة
٤	التعاقد	العقد المُزمع إبرامه بين الهيئة والمقاول الراسي عليه العملية
٥	مدير الميناء	مدير عام الميناء البري أو نائبه

البند الثاني

كراسة الشروط والمواصفات جزء لا يتجزأ من العقد المزمع إبرامه في هذا الشأن.

البند الثالث

تُقدم العطاءات بإسم السيد المحاسب / رئيس الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية والموارد البشرية ـ عن عملية صيانة عدد (٨) ميزان بموانئ الهيئة (السلوم ـ قسطل ـ أرقين ـ العوجة ـ رفح) في مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني , والآخر للعرض المالي ، وموضحاً عليها إسم الشركة مُقدمة العطاء وعنوانها ورقم وتاريخ الجلسة ، ويجب ختم وتوقيع وترقيم كل صفحات العرض المُقدم (فني ومالي) .

البند الرابع

مدة سريان العطاء ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية ويحق للهيئة تجديدها.

...سمة الإدارية - الحي الحكومي
النقـــل - الدور الثـالـث
E-mail : info@ldp.gov.eg
Phone: 02-20541838

الممسوحه ضوئيا بـ CamScanner

البند الخامس

موعد إجراء فتح المظاريف الفنية الساعة الحادية عشر ظهرًا يوم الموافق / /٢٠٢٦ بمقر الهيئة - مبنى وزارة النقل – الدور الثالث - بالعاصمة الإدارية الجديدة - القاهرة.

البند السادس:

يجب ان يكون مُقدم العطاء مستوفي الشروط الاتيه :

أ) متمتعاً بحسن السمعة .

ب) أن يكون مُقيم في مصر أو يكون له وكيلاً بها .

ج) إذا كان مُقدِم العطاء أكثر من شخص طبيعي أو معنوي فلابد أن تجمع بينهم رابطة قانونية .

د) ألا يكون من الممنوعين من التعامل مع الجهات الإدارية سواء بنص قانون أو بموجب أحكام أو قرارات إدارية .

البند السابع

يحتوي المظروف الفني على الآتي :-

التأمين المؤقت وقدره ١٠٠٠٠ جنيه (فقط عشرة ألف جنيه لا غير) ويسدد بأى من الوسائل التى يصدر بتحديدها قرار من وزير المالية ومنها وسائل الدفع الالكترونى من خلال منظومة الدفع والتحصيل الالكتروني أو بأى صورة من الصورتين الآتيتين: -

١. بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة والا يقترن بأى قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهه الإدارية مبلغًا يوازى التأمين المطلوب ووفقًا لأحكام المادة (٣١) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .
٢. يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت أو جزء منه خصمًا من مستحقاته عن عمليات أخرى ووفقًا لأحكام المادة (٣١) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

- يلاحظ ألا يحتوى المظروف الفني على أية بيانات مالية بخلاف خطاب الضمان سالف الذكر، وسيتم استبعاد الشركة التي تُضمِن أية معلومات مالية داخل المظروف الفني .

العاصمة الإدارية - الحي الحكومي
وزارة النقل - الدور الثالث
E-mail : info@ldp.gov.eg

الممسوحه ضوئيا بـ CamScanner